

71 - جامع العلوم والحكم - الحديث السادس عشر) 3 (- الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

واجب على المؤمن طبعا الكلام لا زال في حديث لا تغضب قال او صني قال لا تغضب والواجب على المؤمن ان تكون شهوته مقصورة على طلب ما اباحه الله له. وربما تناولها بنية صالحة فاثيب عليها. وان يكون غضبه دفعا - [00:00:00](#)

هذا في الدين في الدين له او لغيره. من الواجب وانتقاما من الواجب على المؤمن ان تكون شهوته مقصورة على طلب ما اباحه الله له هذا من حيث - [00:00:17](#)

تحصيل الشهوة وربما تناولها اي الشهوة بنية صالحة كما في الحديث فاثيب عليها كما في الحديث اياتي احدنا شهوتهم ويكون له فيها اجر انا رأيت ان وضعها في في حرام كان عليه وزر؟ قال نعم. قال كذلك اذا وضعها في - [00:00:34](#)

ثم قال وان كون غضبه لان الغضب في الحقيقة هو اه يستثير لسبب يريد ان يحصل شهوة الانتقاء ولذلك يقول ايش ان يكون غضبه دفعا للاذى في الدين له او لغيره - [00:00:53](#)

ان يكون غضبه او غضبه ان يكون غضبه اسم يكون دفعا خبر يكون وان يكون غضبوه دفعا للاذى في الدين له او لغيره. وانتقاما من عصى الله ورسوله. كما قال تعالى قاتلواهم يعذبهم الله بآيديكم - [00:01:12](#)

وينصركم عليهم ويشفى صدور قوم مؤمنين. ويذهب غيظ قلوبهم وهذه كانت حال وهذه كانت الاية ها عمر بقتالهم ثم قال يخزي وينصركم عليه ثم قال ويشفى صدور قوم مؤمنين. هذى فيها نوع من - [00:01:33](#)

المرغوب لكنه مباح وتتابع لامر الله ويذهب غيظ قلوبهم. نعم وهذه كانت حال النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان لا ينتقم لنفسه ولكن اذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء - [00:01:54](#)

ولم يضرب بيده خادما ولا امراة الا ان يجاهد في سبيل الله وخدمه انس عشر سنين وخدمه انس عشر سنين. طبعا هذا ورد في حديث عائشة انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط الا ان تنتهي حمرة الله فينتقم - [00:02:15](#)

وفي الصحيح حديث انس. نعم وخدمه انس عشر سنين فما قال له اف قط ولا قال له لشيء فعله لم فعلت كذا. ولا لشيء لم يفعله الا فعلت كذا وفي رواية انه كان اذا لامه بعض اهله قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو قضي شيء كان. هذا في المسند - [00:02:35](#)

وفي رواية للطبراني قال انس خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين. فما دريت شيئاً قط وافقه ولا شيئاً قط خالفه رظي الله رظي لها هذا الشيف رظي من الله بما كان - [00:03:01](#)

وسائل عائشة عن خلق رسول الله بالضبط عندكم لكم رضيع لكن لماذا قال فما دريت شيئاً قط وافق هنا محفوف الله اعلم يعني فما دريت شيئاً وقد وافقه هم الا فعلته ها ولا شيئاً قط خالفه - [00:03:29](#)

درست قد يكون لها شيء شوف الشرح النهاية لانه محتملا لها بمعنى يقول في الحديث كان لا يداري ولا يماري لا يداري قل لا يشاغب ولا يخالف الظاهر والله اعلم انها - [00:03:58](#)

يعني درست من من هذا الشيء بمعنى خالفت في شيء درست اي خالفت شيئاً قط وافقه ولا شيئاً قط خالفه يعني خالفته فيما يوافقه او خالفته فيما يخالفه رضي بما كان - [00:06:27](#)

لانها والله اعلم من هذا الشيء انه يأتي بمعنى المخالفة ها اية لو قدر او قال لو قومي ان قبل قليل. صحيح لكن هذا هو

المقصود والله اعلم انه دريت اي خالفت - [00:06:46](#)

خالفت امره في شيء ولا شيئاً خط خط خالقه رضي بما كان نعم سئلت عائشة عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن تعني انه تأدب بآدابه وتخلق بأخلاقه فما مدحه - [00:07:22](#)

والقرآن كان فيه رضاه وما ذمه القرآن كان فيه سخطه جاء في روایة عنها قالت كان خلقه القرآن يرضي لرضاه ويُسخط لسخطه. كان صلى الله عليه وسلم لشدة حياءه لا يواجه احداً بما يكره. بل تعرف الكراهة في وجهه كما في الصحيح عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء - [00:07:43](#)

من العذراء في خدرها. فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه ولما بلغه ابن مسعود ولما بلغه ابن مسعود قول القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله شق عليه صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه - [00:08:08](#)

وغضب ولم يزد على ان قال قد اوذى موسى باكثر من هذا فصبر. الله اكبر وكان صلى الله عليه وسلم اذا رأى او سمع ما يكره ما يكرهه الله غضب لذلك وقال فيه - [00:08:24](#)

وقال فيه ولم يسكت وقد دخل بيته عائشة وقد دخل بيته عائشة فرس ستراً في تصاوير فتلون وجهه وهتكه وقال ان من اشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور - [00:08:39](#)

ولما شكي اليه الامام الذي يطيل بالناس صلاته حتى يتأخر بعضهم عن الصلاة معه غضب واشتد غضبه ووعظ الناس وامر بالتحفيف فلما رأى النخامة في قبلة المسجد تغيظ وحکها وقال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه فلا يتتخمن حيال وجهه في - [00:08:55](#)

الصلاه وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم اسئلك كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا عزيز جداً وهو ان الانسان لا يقول سوى الحق سواء غضب او رضي فان اكثر الناس اذا غضب لا يتوقف فيما يقول - [00:09:16](#)

وخرج الطبراني من حديث انس مرفوعاً توقف لا يتوقف فيما يقول. هم وخرج الطبراني وخرج الطبراني من حديث انس لا يتثبت خرج الطبراني من حديث انس مرفوعاً ثلاث من اخلاق الايمان - [00:09:33](#)

من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا رضي لم يخرجه رضا من حق ومن اذا قدر لم يتعاطى ما ليس له وقد روي عن يا شيخ قدر ولا قدر قدر - [00:09:55](#)

هنا يقول رواه الطبراني في الصغير وفي سنته بشير ابن الحسين الاصبهاني بشر بن حسين الاسباني قال البخاري فيه نظر قطني متربوك هذا كل الهوا شديد الضعف هذا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:12](#)

انه اخبر عن رجلين من كان قبلنا كان احدهما عابداً اخباراً احسن الله اليك. انه اخبر عن رجلين من كان قبلنا كان احدهما عابداً كان الآخر مسرفاً على نفسه كان العابد يعظه فلا ينتهي - [00:10:42](#)

رأه يوماً على ذنب استعظمته فقال والله لا يغفر الله لك. فغفر الله للمذنب واحبط عمل العابد. وقال ابو هريرة لقد تكلم بكلمة اوبقت اوبقت لقى تكلم بكلمة اوبقت دنياه وآخرته. نعم. كان ابو هريرة يحذر الناس ان يقولوا مثل هذه الكلمة مثل هذه - [00:10:57](#)

في غضب قد خرجه الامام احمد وابو داود فهذا وهذا قال الرجل قال والله لا يغفر الله لفلان قال الله عز وجل من ذا الذي يتأنى على لاغفر لفلان فقد غفرت له واحبطة عمله - [00:11:22](#)

لانه قد يكون ادل على الله بعمله وظن انه نسأل الله العافية والسلامة فهذا الانسان ينظر الى المذنبين بنظر مش كما يقول شيخ الاسلام يقول ان ينظر اليهم بنظري الرحمة والشفاء. الرحمة وايضاً ان الشكر نعمة الله ما بين النعمة والرحمة - [00:11:43](#)

ينظر مقام النعمة عليه كرة وينظر مقام الرحمة لهم فهذا غضب لله ثم تكلم في حال غضبه لله بما لا يجوز الحين تجاوز الحد وان كان غضبه لله لكن تجاوز - [00:12:07](#)

وتحتم على الله بما لا يعلم احبط الله عمله فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه متابعة هواه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن

حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره امرأة من الانصار على ناقة فضجرت فلعنها - 00:12:26

سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذوا متابعاً ودعوها قال تصاحبنا ناقة ملعونة وفيه ايضاً عن جابر قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ورجل من الانصار على ناضج له فتلذن عليه بعض التلذن فقال له - 00:12:47

لعنك الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا تصحبن فلا تصحبنا بملعون. لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم. لا تواافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب فيستجيب لكم - 00:13:07

فهذا كله يدل لذلك خطأ كثير من الناس انه اذا غضب على ابنته او على زوجته او على متابعته او على سيارته او على شيء من هذا دعا عليه والله ياخذك - 00:13:27

ها ونحوها من العبارات فقد تستجيب الدعوة يكون سبباً في شقاء هذا الابن او او الدابة سبباً في فسادها بسبب دعوه ثم يأتي يقول لماذا ولماذا انت تدعى على نفسك وعلى اموالكم - 00:13:44

هذا كله يدل على ان دعاء الغضبان قد يجاب اذا صادف ساعة اجابة وانه ينهى عن الدعاء وانه ينهى عن الدعاء على نفسه واهله وماليه في الغضب واما ما قاله مجاهد في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي اليهم اجلهم. قال هو

الواصل لاهله وولده وماله - 00:14:05

اذا غضب عليه قال اللهم لا تبارك فيه اللهم العنہ يقول لو عجل له ذلك لاهلك من دعا عليه فماته. فهذا يدل على انه لا يستجاب جميع

ما يدعى ما يدعى به الغضبان على نفسه واهله وماله. والحديث دل على انه قد يستجاب لمصادفته ساعة ساعة اجابة - 00:14:28

صحيح جمع بين القولين لأن الآية لو اجيب في كل دعاء. سواء كان غضبان او غير مطلق. والحديث قد يصادف ساعة اجابة واما ما روی عن الفضيل ابن ابن عياض قال ثلاثة لا يلامون على غضب - 00:14:47

الصائم والمريض والمسافر عن الاحتفظ عن الاحتفظ ابن قيس قال يوحى الله الى الحافظين الذين مع ابن ادم. ايه لا تكتب الذين لعله. مع انه قال

كراماً كاتبين وعليكم لحافظين كرام الكاتبين - 00:15:08

بالجمع ولا بالثنائية الجمع بعمومبني ادم والتثنية لكل فرد عن اليمين وعن الشمال قعيد لا تكتبا على عبدي في ضجره شيئاً وعن ابي عمران الجوني قال ان المريض اذا جزع فاذنب قال الملك الذي على اليمين للملك الذي على الشمال لا تكتب - 00:15:26

خرجه ابن ابي الدنيا فهذا كله لا يعرف له اصل صحيح من الشرع يدل عليه. والاحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على خلافه المروي عن هؤلاء السلف والاحتفظ عمران الجوني يقول هؤلاء ما لنا اصل نبني عليه - 00:15:50

بل جاء في الحديث لا تدعوا على اولادك على انفسكم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا غضبت فاسكت يدل على ان الغضبان مكلف في حال غضبه بالسکوت فيكون حينئذ مؤاخذه - 00:16:10

بالكلام والصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر من من غضب ان يتلافي غضبه بما يسكنه من اقوال وافعال يسكنه الله يحسن بما يسكنه من اقوال وافعال وهذا هو عين التكليف له بقطع الغضب. فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه - 00:16:25

وقال عطاء وقال عطاء بن ابي رباح ما ابكي العلماء بكاء اخر العمر من غضبة يغضبها احدهم فتهدم عمل خمسين سنة او ستين سنة او سبعين سنة ورب غضبة قد اقحمت صاحبها مقتلاً ما استقاله - 00:16:45

خرجه ابن ابي الدنيا والعطاء ما ابكي العلماء وكآخر العمر يعني اشد شيء غضبة يغضبها احدهم هذى اشد عليهم خمسين سنة والله الامر شديد الله يعني مثل الذي قال والله لا يغفر لفلان - 00:17:04

في مثلها اه احبطت عملك التعلي هو الحلف. يعني يقول والله لا يغفر كذا. هذا تألي على الله يعني قضية الاحباط هذى لها مسائل اخرى صادف يعني اما تألي ونحوه لكن اه لعنه الشتم هذا شديد كبير - 00:17:45

ما هو مش سهل شباب المسلم فسوق النبي صلى الله عليه وسلم الله المستعان علموه يذكرون ويتطاير بهم حتى لا يقعوا في هذه الاشياء ثم ان من قال من السلف ان الغضبان اذا كان اذا كان سبب غضبه مباحاً كالمرظ او السفر او طاعة كالصوم لا يلام عليه -

انما مراده انه لا اثم عليه اذا كان مما يقع منه في حال الغضب كثيرا من كلام يوجب تضجرا او سبا ونحوه كما قال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر ارضي كما يرظى البشر واغضب كما يغضب البشر - 00:18:51

فاياما مسلم سببته او جلته فاجعلها له كفارة. فاجعلها يعني عندي بالقطع شوفوا هذا اجعلها له كفارة اما ما كان من كفر او ردة او قتل نفس او اخذ مال بغير حق ونحو ذلك - 00:19:07

هذا لا يشك مسلم انهم لم يريدوا ان الغضبان لا يؤاخذ به كذلك ما يقع من الغضبان من طلاق وعتاق او يمين فانه يؤخذ بذلك كله بغير خلاف في مسند الامام احمد عن خويولة بنت ثعلبة امرأة اوس بن الصامت انها راجعت زوجها فقال - 00:19:25

من من طلاق وعتاق لا فانه يؤاخذ به بغير خلاف يعني الغضب الذي يدرك معه السلف فيها خلاف لان الغضب الذي على ثلاثة اقسام غضب يغلق على الانسان حيث لا يشعر بما يقول - 00:19:46

يشعر بما يقول حتى يذكر فيتذكر هذا بالاتفاق لا يؤاخذ به لانه على عقله بسبب الغضب في عتاق او طلاق او يمين وغير ذلك والثاني الغضب الذي في مبادئ الغضب - 00:20:12

يملك نفسه يستطيع ان يملك نفسه هذا بالاتفاق مثل ما قال المصنف يؤاخذ به بالاتفاق بغير خلاف لانه يدرك ما يقول ويملك نفسه ان لا يتلفظ بهذا بقي مرحلة وسط - 00:20:31

الذي يدرك ما يقول ولا يستطيع ان يدفع ما في نفسه من الغضب الا بفعل الشيء بان يطلق او كذا هذا جمهور العلماء انطلاقه واقع وعتقه وعتقه واقع ويمينه منعقدا - 00:20:54

وذهب شيخ الاسلام الى انه وغيره جاء عن بعض السلف في العتق ابن عمر زينب بنت ابي سلمة وغيرها انه لا يقع العتق جاء عنه انه لا يعقل - 00:21:13

وجعله يقول شيخ الاسلام ان الطلاق مثله فاذا لقوله يؤاخذ بغير خلاف هذا على الغضب او المبادئ الغضب وفي مسند احمد الامام احمد. وفي مسند الامام احمد عن خويولة بنت ثعلبة امرأة اوس بن صامت - 00:21:34

انا ارجعت زوجها فغضب ظهر منها وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وضرر وانها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشكو اليهما تلقى من سوء خلقه فانزل الله اية الظهور وامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة الظهور في قصة طويلة -

00:22:00

اخرجها ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي العالية ان خويولة غضب زوجها ظهر منها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك. وقالت انه لم يرد الطلاق. قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اراك الا حرمت عليه؟ حرمت - 00:22:18

الا اذا ما اراك الا حرمت حرمتي عليه ما اراك الا حرمتني عليه وذكر القصة بطولها وفي قال فحول الله الطلاق فجعله ظهارا هذا الرجل ظاهر في حال غضب. ظاهر احسن الله اليك. هذا الرجل ظهر في حال غضبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى حينئذ ان الظهور - 00:22:34

الطلاق وقد قال انها حرمت عليه بذلك. يعني لزمه الطلاق. فلما جعله الله ظهارا مكفرا كفرا. الزم. احسن الله مكفرة. الله يحسن اليك. فلما جعله الله ظهارا مكفرا. الزم بالكفارة ولم يلغه. اراد الشيخ ان يستدل - 00:22:59

ان الغضب ليس عذرا هنا ما قال انه لا شيء عليه يراجع ولا شيء عليه او ارجع اليه ولا شيء لا عليه مع انه ساء خلق رجل كبير اخذ بهذا بيمينه التي عقدها - 00:23:21

لكنه لم يعامل معاملة الطلاق لانه هذا ظهر يمين ذهب لكن لو طلق انه يؤاخذ به سواء غضب او لا نعم وهذا دليل الجمهور على ان - 00:23:46

الغضب الذي يعلم ما يقول انه يقع الطلاق روى مجاهد. وروى مجاهد عن ابن عباس ان رجلا قال له اني طلقت امرأتي ثلاثة وانا غضبان. فقال ف قال ان ابن عباس لا - 00:24:03

يستطيع ان يحل لك ما حرم الله عليك عصيت ربك وحرمت عليك امرأتك اخرجه الجوزجاني والدارقطني باسناد على شرط مسلم
وخرج القاضي اسماعيل ابن اسحاق في كتاب احكام ابن عباس ما - [00:24:21](#)

ما قبل منه دعوى الغضب. ما دام انه يدرك ما يقول خرج القاضي اسماعيل ابن اسحاق في كتاب احكام القرآن باسناد صحيح عن
عائشة قالت اللغو في الايمان ما كان في المراء والهزل - [00:24:38](#)

والحديث الذي لا يعقد عليه القلب وايمان الكفارة على كل يمين حلفت حلفت عليها على جد من الامر في غضب او غيره. لتفعلن او
لتترکن كذلك عقد الايمان فيها الكفارة. كما رواه ابن وهب عن يونس عن الزهرية عن عروة عن عائشة رضي الله عنها وهذا من اصح
الاسانيد - [00:24:54](#)

هذا يدل على ان الحديث المروي عنها مرفوعا. لا طلاق ولا لا طلاق ولا عتق لا طلاق ولا عتق في اغلاق اما انه غير صحيح.
هذا يقول اخرجه احمد وابو داود وابن ابي شيبة والدارقطني والحاكم - [00:25:18](#)

اما انه غير صحيح او ان تفسيره بالغضب غير صحيح يفسرونها الاكراد وقد صح عن غير واحد من الصحابة انهم افتوا ان يمين
الغضبان منعقدة وفيها الكفارة. وما روی عن ابن عباس مما يخالف ذلك - [00:25:37](#)

لا يصح اسناده قال الحسن طلاق السنة ان يطلقها واحدة ظاهرة طاهرا من غير جماع. وهو بالخيار ما بينه وبين ان تحيسن ثلاث
حيض. فان بدا له ان يراجعها كان املك بذلك - [00:26:00](#)

فان كان غضبان ففي ثلاث حيض او في ثلاثة اشهر ان كانت لا تحيسن ما يذهب غضب ما يذهب غضب غضبه قال الحسن لقد بين
الله لقد بين الله لئلا يندم احد في طلاق كما امره الله - [00:26:14](#)

خرجه القاضي اسماعيل. يعني يعني رأى ان انه وقع طلاقه وقع طلاقه وهو غضبان جعل كثير من العلماء الكنایات مع الغضب
الاصريح في انه يقع بها الطلاق ظاهرا ولا يقبل تفسيرها ولا يقبل تفسيرها مع الغضب بغير الطلاق - [00:26:32](#)

ومنهم من جعل الغضب مع كنایة يقول اخرجي او يقول انت حر من الكنایات من هو ما هو ظاهر في الثلاث ومنها ما هو في
الواحدة لكنهم جعلوها من سبيل - [00:26:55](#)

نعم ومنهم من جعل الغضب مع الكنایات كالنية فاوّق بذلك الطلاق في الباطن ايضا فكيف يجعل الغضب مانعا من وقوع
اصريح الطلاق؟ كانه يعني يريد ان يرد اختيار ابن تيمية وابن القيم - [00:27:11](#)

موجودة في الحاشية معك الحاشية اللي فيها قال الخطابي اني على حدث آآل السنن يقول لا يطلق لا طلاق عمر بن الخطاب وعلى بن
أبي طالب من عمر بن عباس ها اذا عندك اه تخريج حدث ابن عباس - [00:27:30](#)

حدث لا طلاق ولا عتق عتاق هذا هذا شعيب. جميل. اه وانت اللي عندك وش هي؟ شو يقول عن طريق لا طلاق ولا عتق طيب
طيب بعده بعده خرج شي بعده - [00:27:59](#)

بس في في نقل عن ابن تيمية في معنى الاغلاق قال له خطابي. ايه. اقرأه من بداية قال خطابي في معالم السنن معنى الاغلاق الاكراد
وكان عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم لا يرون طلاق المكره طلاقا. وهو قول شريح وعطاء
وطاووس وجابر ابن - [00:28:33](#)

يزيد والحسن وعمر ابن عبد العزيز والقاسم سالم واليه ذهب مالك ابن انس والاذاعي والشافعي واحمد بن حنبل واسحاق بن
راهوية الى ان المكره لا اختيار له مكره لا اختيار له. يعني ليس له الا ان يطلق ليرضي - [00:29:00](#)

لكن هذا يقولون مع عزمه او مع نيته على عدم الطلاق. لكن لو اكره فطلاق ناوية الطلاق وقع لانه تابع ايوه وقال ابن تيمية وقال ابن
تيمية فيما نقله عنه تلميذه ابن القيم في مختصر السنن - [00:29:17](#)

والاغلاق انسداد بباب العلم والقصد عليه فيدخل فيه طلاق المعتوه والمجنوون والسكنان والمكره والغضبان الذي لا يعقل ما يقول لان
كلا من هؤلاء قد اغلق عليه بباب العلم والقصد والطلاق انما يقع من قاصد له عالم به والله اعلم. اما الذي لا يعقل ما يقول فهذا واضح
لأنه - [00:29:37](#)

مجنون لا لا لان في تخریج عندي ما ادری في تفسیره بالغضب غير صحيح ثم عزا الى رقم ما ادری من هو رقمه ما هو عزو الى شيء ما هو موجود - [00:29:57](#)

ما ادری وش اللي يعزو اليه ما شفته عندك نسختك قبل كلام الخطابي حاشية الخطابي. فيه رقم؟ وشو ذا وين الحاشية امام ما في شيء غريبة يعني لها وش هو المعزوم - [00:30:36](#)

هذا العزو معنا لكن المعزو ما هو في المتن ايه اذا غريبة هذى هنا يتكلم على حديث عائشة الحديث ايه وشو هذى المكتوبة عندكم. طيب خلاص هنا وصلنا لنهاية الحديث - [00:31:04](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:31:56](#)